



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الأربعاء

29 سبتمبر 2021





الفهرس

| رقم الصفحة | الموضوع |
|------------|----------------------------------|
| 2 | هيئة حقوق الإنسان |
| 4 | أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية |

1



حقوق الإنسان في الصحافة

هيئة حقوق الإنسان

الدكتور العواد يلتقي بالمثل الخاص للاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 23 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م
<https://www.spa.gov.sa/2290697>

الرياض 21 صفر 1443 هـ الموافق 28 سبتمبر 2021 م واس
التقى معالي رئيس هيئة حقوق الإنسان الدكتور عواد بن صالح العواد بمعالي الممثل الخاص للاتحاد الأوروبي لحقوق الإنسان إيمون غيلمور، ضمن اللقاءات المصاحبة للحوار المشترك بين المملكة العربية السعودية وبين الاتحاد الأوروبي في مجال حقوق الإنسان، وذلك بمقر المفوضية الأوروبية بالاتحاد الأوروبي في بروكسل. واستعرض العواد خلال اللقاء أبرز ما تحقق من إصلاحات وتطورات في مجال حقوق الإنسان في المملكة، مشيراً إلى أن هذا الحوار يمثل فرصة ثمينة للاطلاع على تجارب الجانبين في مجال حقوق الإنسان، وتبادل الممارسات الجيدة. وثمن غيلمور مشاركة المملكة في هذا الحوار، منوهاً بأهميته كونه يمثل آلية للاطلاع على المستجدات لدى كل من الجانبين، وتبادل الآراء في مجال حقوق الإنسان.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

شرطة مكة: القبض على 5 مواطنين تحرشوا بفتيات في مركبة بأحد الطرق العامة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م
<https://www.alriyadh.com/1909949>

صرّح المتحدث الإعلامي لشرطة منطقة مكة المكرمة، بأنه إشارة لما تم تداوله بمواقع التواصل الاجتماعي، لارتكاب عدد من الأشخاص جريمة التحرش بفتيات في مركبة بأحد الطرق العامة، فقد أسفرت المتابعة الأمنية عن تحديد هويتهم والقبض عليهم، وهم (5) مواطنين في العقد الثاني من العمر، وجرى إيقافهم واتخذت بحقهم الإجراءات النظامية الأولية، وإحالتهم إلى فرع النيابة العامة.

وزير الخارجية: السلام العالمي هو السبيل الوحيد للازدهار والرخاء في العالم

المملكة تؤكد ضرورة قيام المجتمع الدولي بمسؤولياته تجاه اختراقات وتجاوزات إيران المستمرة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م
<https://www.alriyadh.com/1909939>

أكد صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان بن عبدالله وزير الخارجية، ضرورة قيام المجتمع الدولي بمسؤولياته تجاه اختراقات وتجاوزات إيران المستمرة للاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالاتفاق النووي، وتصعيدها لأنشطتها النووية بالإضافة إلى أنشطة البحث والتطوير التي تتعارض مع ما تعلنه إيران ذاتها من سلمية برنامجها النووي، مشدداً سموه على أن المملكة تدعم الجهود الدولية لضمان عدم امتلاك إيران للسلاح النووي على المدى القريب والبعيد وبمنعها أيضاً من القدرة على تحويل الاستخدام السلمي للطاقة النووية للاستخدام العسكري.

جاء ذلك في كلمة المملكة التي ألقاها صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان وزير الخارجية، اليوم افتراضياً في الاجتماع رفيع المستوى في الجمعية العامة للأمم المتحدة بمناسبة اليوم العالمي للإزالة الكاملة للأسلحة النووية، بحضور معالي مندوب المملكة العربية السعودية الدائم لدى الأمم المتحدة السفير عبدالله بن يحيى المعلمي.

وقال سموه: إنها لمناسبة طيبة أن نحتفل اليوم من أجل إعادة التأكيد على أهمية مقاصد ميثاق الأمم المتحدة المتمثلة في حفظ السلم والأمن الدوليين والمساهمة في رفع مستوى الوعي من الخطورة والتهديدات التي تشكلها الأسلحة النووية على

البشرية جمعاء"، مقدماً شكره لرئيس الدورة الحالية الدكتور عبدالله شاهد على ترأسه للاجتماع الذي يؤكد هدف المجتمع الدولي للسعي نحو عالم خال من الأسلحة النووية وتهديداتها ويتمتع بالسلام والأمان.

وأبان سموه أنه انطلاقاً من إيمان المملكة العميق بأن السلام العالمي هو السبيل الوحيد للازدهار والرخاء والاستقرار في العالم فإنها تدعو للتعاون السلمي بين الدول والمشاركة الفاعلة في إحلال السلام والأمن والتعايش بين الشعوب، مؤكداً أن المملكة تولي اهتماماً بالغاً بمسألة انضمامها لكل الاتفاقيات والمبادرات والمعاهدات التي تدعو الى إزالة الأسلحة النووية كافة وتسهم في تعزيز السلام والاستقرار الدولي وتقليل مخاطر نشوب حروب تستخدم فيها أسلحة محرمة دولياً.

فيصل بن فرحان: موقف المملكة قائم على مبدأ حق الدول باستخدام الطاقة النووية سلمياً وأوضح سمو وزير الخارجية، أن السياسة الخارجية للمملكة تستند على أسس ومبادئ مستقرة وواضحة تقوم على تفاعل المملكة مع المجتمع الدولي من خلال التزامها بميثاق الأمم المتحدة والمعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تحدد إطاراً للسلوك العام للدولة والمجتمعات المتحضرة، لافتاً الانتباه إلى أنه نظراً لخطورة استخدام الأسلحة المحرمة دولياً وأثر امتلاكها الفتاك والمهلك للإنسان والبيئة، فقد أعلنت المملكة انضمامها إلى إعلان فيينا للأثار الإنسانية للأسلحة النووية وأسهمت في إنشاء مركز متخصص في الأمن النووي في سايبيرسدورف (فيينا) ليكون مكملاً لمنظومة قدرات الوكالة الدولية للطاقة الذرية.

كما لفت صاحب السمو الأمير فيصل بن فرحان الانتباه إلى أن موقف المملكة قائم على مبدأ حق الدول في الاستفادة من الاستخدامات السلمية للطاقة النووية دون إخلال بالتزاماتها وفق معاهدة عدم الانتشار النووي وركائزها الأساسية، مؤكداً وقوف المملكة بجانب الجهود الدولية كافة لمنع أي دولة من حيازة السلاح النووي التي لايرجى من نتائجها سوى زعزعت الأمن والاستقرار الدولي.

وأضاف سموه: إن استتباب الأمن والسلم الدوليين لا يتحقق من خلال امتلاك أسلحة الدمار الشامل بل من خلال التعاون بين الدول لتحقيق التنمية والتقدم، وبالرغم من وجود اجماع دولي ورغبة إقليمية من كثير من دول المنطقة المعتدلة لإنشاء منطقة شرق أوسط خالية من أسلحة الدمار الشامل وهو الهدف طويل الأمد الذي طال انتظاره وأكدت عليه مؤتمرات مراجعة معاهدة عدم الانتشار النووي إلا أن إسرائيل للأسف ما زالت ترفض الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار وإخضاع منشآتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وهو ما يناقض قرارات الشرعية الدولية.

وشدد على أن المملكة تسهم بشكل فاعل مع المجتمع الدولي في سبيل إنجاز المؤتمر العاشر لمراجعة معاهدة عدم الانتشار النووي والمقترح عقده في يناير 2022، معرباً عن تطلع المملكة إلى دعم دولة الكويت الشقيقة خلال ترأسها لأعمال الدورة الثانية لمؤتمر إنشاء المنطقة الخالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، داعياً جميع الأطراف إلى المشاركة فيها بشكل يعكس تطلعاتها واهتماماتها بهذه القضية.

وأعرب سمو وزير الخارجية في ختام الكلمة، عن أمله أن تلقى جهود المجتمع الدولي تجاه هذه المسألة نتائج ملموسة على أرض الواقع والوصول إلى عالم خال من هذه الأسلحة الفتاكة وتهديداتها لكي ينعم هذا الجيل والأجيال القادمة بالاستقرار والسلام والأمن.

شدد على احتفاظ المملكة بحقها الشرعي في الدفاع عن نفسها مجلس الوزراء: الموافقة على تنظيم مجلس المحتوى الرقمي.. وإلغاء اللجنة الوطنية لتقنين المحتوى الأخلاقي

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1909901>

عقد مجلس الوزراء، جلسته اليوم - عبر الاتصال المرئي - برئاسة خادم الحرمين الشريفين، الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، رئيس مجلس الوزراء، حفظه الله.

وفي مستهل الجلسة، أعرب خادم الحرمين الشريفين - رعاه الله -، عن الشكر لأصحاب الجلالة والفخامة والسمو قادة الدول الشقيقة والصديقة، على ما أبدوه من مشاعر صادقة وتمنيات طيبة للمملكة، بمناسبة يومها الوطني الحادي والتسعين، راجياً لهم موفور الصحة والسعادة، ولحكومات وشعوب دولهم اطراد التقدم والازدهار.

وأطلع مجلس الوزراء إثر ذلك، على مجمل المحادثات والاجتماعات التي جرت مع عددٍ من دول العالم خلال الأسبوع، لتطوير العلاقات والدفع بمجالات التعاون الثنائي ومتعدد الأطراف إلى آفاق أرحب، وبما يعكس حرص المملكة الدائم على التفاعل البناء مع المجتمع الدولي في إرساء دعائم الأمن والسلم، والسعي لتحقيق ما فيه خير للبشرية.

وشدّد المجلس في هذا السياق، على ما اشتملت عليه كلمة المملكة التي ألقاها خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - أمام أعمال الدورة السادسة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة، من رؤى بشأن القضايا والتحديات الراهنة على مستوى العالم، ومضامين جسدت محورية وريادة دورها الإنساني والتنموي والاقتصادي على الصعيدين الإقليمي والدولي، وما توليه سياستها الخارجية من أهمية قصوى لتوطيد الأمن والاستقرار، ودعم الحوار والحلول السلمية، وتوفير الظروف الداعمة للتنمية والمحقة لتطلعات الشعوب نحو غدٍ أفضل، في منطقة الشرق الأوسط والعالم أجمع.

وأوضح معالي وزير الدولة عضو مجلس الوزراء وزير الإعلام بالنيابة الدكتور عصام بن سعد بن سعيد في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، أن مجلس الوزراء استعرض جملة من التقارير عن مجريات الأحداث وتطوراتها على مختلف الساحات، مشدداً على احتفاظ المملكة بحقها الشرعي في الدفاع عن نفسها في مواجهة ما تتعرض له من هجمات بالصواريخ الباليستية والطائرات المسييرة والقوارب المفخخة التي تطلقها الميليشيا الحوثية الإرهابية بشكل يومي على الأعيان المدنية، وتهديدها للملاحة الدولية، وإمدادات الطاقة العالمية.

وجدد المجلس، تضامن المملكة مع جمهورية السودان الشقيقة في كل ما يدعم أمنها واستقرارها ورخاءها حكومة وشعباً، واستنكارها وإدانتها لمحاولة الانقلاب الفاشلة التي جرت على المؤسسات الشرعية للدولة.

وبين معاليه أن مجلس الوزراء تطرق إلى ما توليه المملكة من دعم للجهود الدولية والمشاركة لتسهيل الوصول للقاحات (كوفيد - 19)، في ظل حقوق الملكية الفكرية والمعاهدات الدولية ذات العلاقة، وذلك ضمن مساعيها لمكافحة فيروس كورونا واحتواء آثار الجائحة، وتهيئة الظروف التي تتيح توفيرها للشعوب كافة في هذا الوقت الاستثنائي الذي يواجهه العالم.

وأطلع المجلس، على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، كما اطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

وقد انتهى مجلس الوزراء إلى ما يلي:

أولاً:

تفويض معالي وزير الاستثمار - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب السنغالي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية السنغال للتعاون في مجال تشجيع الاستثمار المباشر، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً:

تفويض معالي محافظ البنك المركزي السعودي - أو من ينيبه - بالتباحث في شأن مشروع النظام الأساسي لاتحاد الهيئات العربية للإشراف والرقابة على أعمال التأمين، والتوقيع عليه، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة، لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثالثاً:

الموافقة على الترخيص للبنك الأهلي المصري بفتح فرع له في المملكة، وتفويض معالي وزير المالية بالبت في أي طلب لاحق بفتح فروع أخرى للبنك في المملكة.

رابعاً:

الموافقة على تنظيم مجلس المحتوى الرقمي، وإلغاء اللجنة الوطنية لتقنين المحتوى الأخلاقي لتقنية المعلومات، الصادر في شأنها قرار مجلس الوزراء رقم (51) وتاريخ 6 / 2 / 1435 هـ.

خامساً:

اعتماد الحساب الختامي لصندوق التنمية الزراعية لعام مالي سابق.

سادساً:

الموافقة على ترقيتين للمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة، وذلك على النحو التالي:
ترقية حسن بن محمد بن عبده الحربي إلى وظيفة (مستشار مالي) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة المالية.
ترقية منصور بن صالح بن محمد السعود إلى وظيفة (مدير عام الإدارة العامة لمراجعة حسابات المؤسسات والشركات) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بالديوان العام للمحاسبة.
كما اطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.



تحديث نظام المرافعات أمام 'المظالم' لمواكبة التقاضي

الإلكتروني

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.al-madina.com/article/753134>

سعيد الزهراني - الطائف

شرع ديوان المظالم في إجراء تعديلات على نظام المرافعات في إطار مراجعة الأحكام الواردة في اللائحة وتحديثها بمراعاة ما استجد بشأن التقاضي الإلكتروني وبما يسهم في تحقيق العدالة الناجزة، واشتملت مسودة التعديلات على العديد من الإجراءات والتحديثات المختلفة بما يواكب التطور الحالي في مختلف المجالات، ويُعد التبليغ بالوسائل الإلكترونية متسلماً ما لم يرد إشعار بعدم إمكانية التسليم، أو يثبت المُبلِّغ من الجهة المختصة عدم تسلمه.

التعديلات:

-تعديل الفقرة (3): «يجوز بقرار من مجلس القضاء الإداري أن تتم الإجراءات المنصوص عليها في النظام واللائحة إلكترونياً عبر الأنظمة الإلكترونية المعتمدة، ويكون للإجراء المتخذ إلكترونياً الحكم المقرر للإجراء ذاته.»
-إضافة فقرة برقم (4): «يُكتفى عن التوقيع -المنصوص عليه في النظام واللائحة- بوسائل التحقق والاعتماد الإلكترونية المعتمدة من الديوان.»

- تعديل الفقرة (2): «يجوز أن يُبلِّغ الموظف في الدعوى التأديبية بواسطة جهة عمله.»
- إضافة فقرة برقم (3): «يُعد التبليغ إلى الهاتف المحمول الموثق أو البريد الإلكتروني الموثق صحيحاً ومرتباً لأثاره ما لم يخطر صاحب الشأن ديوان المظالم بتغييره وفق النموذج المعتمد.»
- إضافة فقرة برقم (4): «يكون توثيق الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني للجهة الإدارية باعتماده من الوزير المختص أو مدير المصلحة المستقلة أو رئيس المؤسسة أو الهيئة العامة أو من يقوم مقامهم في الجهات الأخرى.»
- إضافة فقرة برقم (5): «فيما عدا الجهات الإدارية يكون توثيق الهاتف المحمول والبريد الإلكتروني وفقاً للآتي:
-إثباته في عقد بين طرفي الدعوى إذا تضمن تلقي التبليغات عليه.
-إثبات ارتباطه بحساب المراد تبليغه المسجّل لدى مركز المعلومات الوطني أو الأنظمة الإلكترونية المعتمدة في الديوان.»
- إضافة فقرة برقم (6): «يُعد التبليغ بالوسائل الإلكترونية متسماً ما لم يرد إشعار بعدم إمكانية التسليم، أو يثبت المُبلِّغ من الجهة المختصة عدم تسلمه.»
- إضافة فقرة برقم (1): «يجب أن يستوفي التبليغ -بالإضافة إلى البيانات المنصوص عليها في نظام المرافعات أمام ديوان المظالم ونظام المرافعات الشرعية- البيانات الآتية:
-اسم المدعي أو المعارض. - موضوع التبليغ. - اسم المحكمة ومقرها والدائرة. - وقت وتاريخ الجلسة. - تعديل الفقرة رقم (3): «يجب أن تتضمن صحيفة الدعوى البيانات الآتية: - بيانات الهوية والجنسية لكل من المدعي وممثليه. - رقم الهاتف المحمول الموثق، والبريد الإلكتروني لكل من المدعي وممثليه. - صفة ممثل المدعي، وسند الصفة، وبيانات مستند التمثيل. - بيانات ترخيص المحامي. - نوع الولاية إذا كان ممثل المدعي ولياً. - بيانات صك الوقف، ونظارة الوقف، وذلك إذا كان المدعي وفقاً.
-بيانات ترخيص الجمعية أو المؤسسة إذا كان المدعي جمعية أو مؤسسة أهلية.
-بيانات السجل التجاري إذا كان المدعي شركة مسجلة في المملكة.
-جنسية الشركة الأجنبية إذا كان المدعي شركة غير مسجلة في المملكة.»
- تعديل الفقرة رقم (6): «في تطبيق الفقرة (2) من هذه المادة يُكتفى بالآتي:
-تاريخ التظلم، والجهة المتظلم إليها، ونتيجته في الدعاوى المنصوص عليها في المادة (13/ أ) من نظام ديوان المظالم.
-تاريخ العلم بالقرار، ورقمه، وتاريخه، وجهة إصداره في دعاوى الإلغاء التي يجوز رفعها دون تظلم.»
- إضافة فقرة برقم (4): «يجوز -وفقاً لقرار يصدر من مجلس القضاء الإداري- أن يتولى مركز موحد أياً من مهام إدارات الدعاوى بالمحاكم.»
- تعديل الفقرة رقم (1): «يجب على الدائرة أن تتحقق من المسائل الأولية المتعلقة بالاختصاص وشروط قبول الدعوى.»
- تعديل الفقرة رقم (3): «تعد كل دائرة جلسة واحدة في الأسبوع لا يقل عدد الدعاوى المنظورة فيها عن خمسين دعوى أو ربع الدعاوى المنظورة لدى الدائرة في حال كانت الدعاوى المنظورة لدى الدائرة لا تزيد على مئة، ويجوز تحديد جلسة أخرى في الأسبوع لسماع الشهود والخبراء ومناقشتهم بشرط أن تُقرر الحاجة لذلك في جلسة النظر، أو في الحالات المستعجلة.»
- تعديل الفقرة رقم (4): «يجوز أن يتم تبادل المذكرات في الدعوى إلكترونياً من خلال الأنظمة الإلكترونية المعتمدة.»
- تعديل الفقرة رقم (2): «فيما عدا إجراءات التقاضي الإلكتروني، إذا امتنع أحد الحاضرين عن توقيع محضر الجلسة فيثبت ذلك في المحضر، ويوقع عليه رئيس الجلسة وأمين السر.»
- تعديل الفقرة رقم (1): «يجب على المحكمة إذا ألغت الحكم بعدم الاختصاص بنظر الدعوى، أو بعدم جواز نظرها، أو بعدم سماعها، أو عدم قبولها، أو بقبول دفع فرعي ترتب عليه منع السير فيها، أن تُعيد الدعوى إلى المحكمة التي أصدرت الحكم.»
- تعديل الفقرة رقم (2): «يجب على المحكمة الإدارية التي أُعيدت إليها الدعوى وفقاً لهذه المادة ولائحتها أن تتبع حكم محكمة الاستئناف الإدارية فيما انتهى إليه.»

46 مركزاً لدمج الطلاب المعاقين ورفع مستواهم الدراسي

المصدر: جريدة المدينة الأربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.al-madina.com/article/753133>

المدينة - الرياض

تواصل وزارة التعليم جهودها لدمج الطلبة ذوي الإعاقة بمدارس التعليم العام؛ لتطوير مهاراتهم العلمية والاجتماعية والشخصية، ورفع مستوى تحصيلهم الدراسي من خلال 46 مركزاً تُعنى بتشخيص الحالات وتعديل السلوك مع تقديم العلاج الوظيفي وحل مشكلات النطق والتخاطب. وتتوزع المراكز في مناطق ومحافظات المملكة لضمان وصولها إلى كل المستفيدين، بالإضافة إلى مركز الأمير سلطان للخدمات المساندة، ومركزي همة في مدينة الخبر ومنطقة القصيم اللذين تشرف على تشغيلهما شركة تطوير للخدمات التعليمية. ودعمت وزارة التعليم التدخل المبكر لدمج ذوي الإعاقة في التعليم العام من خلال افتتاح 70 روضة في مختلف المناطق والمحافظات، والمدارس والمعاهد الخاصة التي تقدم خدمات تعليمية تدريبية وتأهيلية ومهنية في مبانٍ مجهزة بكوادر متعددة التخصصات في التربية الخاصة.



عضو مجلس منتقدا محتوى الإعلام المرئي والمسموع: لا يتوافق مع

الرؤية

«الشورى» لـ «هيئة الغذاء»: عربوا أسماء الأدوية ووظفوا

النساء

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.okaz.com.sa/news/local/2083587>

طالب مجلس الشورى في جلسته أمس (الثلاثاء) برئاسة الدكتور عبدالله إبراهيم آل الشيخ، الهيئة العامة للغذاء والدواء إلى التعاون مع الجهات ذات العلاقة لإنشاء معجم مرجعي باللغة العربية لأسماء الأدوية، وإلزام الشركات المصنعة والصيدليات به والتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لوضع الإستراتيجية الوطنية للأمن الدوائي وفق خطة زمنية محددة واستكمال المختبرات المرجعية وتطوير أنظمة تقنية المعلومات والذكاء الاصطناعي التي تمكنها من تحسين الأداء وتجويده، مطالباً في الوقت نفسه بدعم وتمكين الهيئة للإسراع بإطلاق الخدمات الإلكترونية التي تسهم في نشر الوعي الصحي والتواصل التفاعلي. كما طالب الهيئة بإعداد وتوظيف الكوادر العلمية والفنية المتخصصة في تقييم المنتجات الطبية، وبذل المزيد من الجهد في توظيف وتدريب وتطوير العنصر النسائي؛ لشغل مناصب قيادية وإشرافيه بالهيئة. وفي قرار آخر، وافق المجلس على مشروع نظام الإثبات وعلى ما تضمنه تقرير لجنة الاقتصاد والطاقة من توصيات في شأن طلب استثناء الهيئة الملكية

لمحافظة العلا من إحدى مواد نظام الشركات، واتخذ المجلس قراره بعد طرح التقرير وصوت بالموافقة بالأغلبية.

إنهاء التعصب في الإعلام الرياضي

ناقش المجلس تقرير الهيئة العامة للإعلام المرئي والمسموع واستمع إلى عدد من الملاحظات. وأشار الدكتور فهد التخيفي إلى أهمية إعداد مشروع نظام موحد للإعلام محل النظام الحالي بما يضمن حوكمة مهام واختصاصات مختلف الجهات في منظومة الإعلام في مجالات الإعلام المرئي والمسموع والصحافة والنشر والمحتوى الرقمي من حيث التنظيم والرقابة الإعلامية.

من جانبه، دعا ناصر الدغيثر الهيئة إلى السعي لرفع نسبة الاطلاع لدى الإعلاميين من خلال دورات أو ورش عمل ترفع من مستوى الطرح الإعلامي، ليسهم ذلك في الحد من التعصب الرياضي في الإعلام، ولإثراء المنافسة وتطورها. فيما طالب الدكتور عبدالله النجار الهيئة بالعمل جاهدةً للتنسيق مع الجامعات وبشكل عاجل لتحديث الخطط الدراسية والتخصصات المقدمة بما يتوافق مع خطط الهيئة وتوجهاتها. بينما أشار بندر عسيري إلى أن قطاع الألعاب الإلكترونية وقطاع الإعلان، هما القطاعان الأعلى دخلاً في صناعة الإعلام، مطالباً بزيادة الاهتمام بالقطاعين. وفي إطار المناقشة أشار المهندس نبيه البراهيم إلى أن كل مفصل من مفصلات تاريخ توحيد المملكة يستحق عملاً ملحمياً مستقلاً، مطالباً باحتضان مثل هذه الأعمال ورعايتها في قطاع الإنتاج التلفزيوني والسينمائي، خصوصاً في ما يتعلق بالأعمال الروائية الملحمية ذات البعد الوطني والتاريخي.

فيما أوضح اللواء طيار ركن علي عسيري أن ما يُقدم من محتوى في الإعلام المرئي والمسموع لا يرتقي ولا يتوافق مع أهداف رؤية 2030، مطالباً في الوقت نفسه الهيئة بالاهتمام بما يقدم من برامج للأطفال، والبرامج الثقافية وبرامج الطبيعة. تجاوز مخصصات الزكاة في بعض الأنشطة

ناقش مجلس الشورى تقرير اللجنة المالية بشأن التقرير السنوي للهيئة العامة للزكاة والدخل (سابقاً). وبعد طرح تقرير اللجنة وتوصياتها للنقاش أشار الدكتور فارس العصيمي إلى أن تحفيز الاستثمار في مجال الغاز الطبيعي يحتاج لحوافز أخرى ومتنوعة، إلى جانب حافز تخفيض نسبة الضريبة. في حين رأى الدكتور خالد السيف إلى أن هناك في بعض الحالات تجاوزاً لمخصصات الزكاة في بعض الأنشطة بنسبة 20% من صافي الأرباح، مبيناً أن ذلك ينصب في مصلحة المستثمر الأجنبي الذي يدفع ضريبة استثمار بنسبة لا تتجاوز 20% فقط من صافي الأرباح.

وطالب عضو المجلس أسامة الخياري الهيئة بدراسة زيادة إيرادات الهيئة من الشركات المالكة لتطبيقات التواصل الاجتماعي ووضع محفزات لفتح مقرات لهذه الشركات في المملكة. مقترح بإنشاء طرق خاصة للشاحنات

بحث المجلس تقرير وزارة النقل، وأبدى عدد من الأعضاء ملاحظاتهم تجاه ما تضمنه. وأكد سعد العتيبي ضرورة وجود رقابة على جودة المواد المستخدمة في إنشاءات الطرق والجسور؛ لتلائم مع الظروف الصحراوية مع ترتيب الأولويات بين مشاريع النقل وخدمات البنى التحتية؛ تجنباً لأي تأخر أو إهدار للموارد.

فيما طالب الدكتور تركي العنزي الوزارة بدراسة إمكانية توطيد التقنيات الناشئة والمستخدمة في آليات تعبيد وصيانة الطرق. واقترح الدكتور سعد العمري تسريع دخول الاستثمار الأجنبي في تقديم خدمات النقل والدعم اللوجستي، مشيراً إلى أن ذلك يقلل من الاعتماد على الدعم الحكومي. وأشار فيحان بن لبدة إلى أن إيجاد طرق خاصة بالشاحنات يخفف العبء على الطرق الرئيسية ويقلل من تكاليف صيانتها، كما اقترح إيجاد وسائل نقل أخرى مثل القطارات، مؤكداً ضرورة الرقابة الصارمة على المقاولين وتقيدهم بالمواصفات والمقاييس.

شواخص لكشف مناسيب السيول

طالبت الدكتورة هيفاء الشمري بإجراء العديد من البحوث والدراسات الميدانية وتوجيه مشاريع البحوث والتطوير تجاه توطيد التقنيات الحديثة والابتكار، كما طالبت بالانتظار الوزارة للتقنية كعملية فنية فقط في المرحلة الحالية، بل ينظر لها كروية شمولية أوسع وعملية مؤسساتية وتنظيمية وإدارية.

فيما اقترحت عضو المجلس الدكتورة عائشة عريشي العمل على وضع شواخص تبيين مناسيب مياه السيول على الطرق التي تمر بالأودية وليس بها جسور، لتقليل حوادث انحراف المركبات أثناء السيول. بينما طالب عضو المجلس المهندس محمد العلي الوزارة بوضع خطة شاملة وضمن سنوات محددة لتنفيذ متطلبات السلامة في كافة الطرق بالمملكة بما يضمن سلامة مستخدميها، وزيادة دور فروع الوزارة في الإشراف على مشاريع مناطقهم مع دعمها بالإمكانات اللازمة للقيام بذلك.

نسبة الرجال المُعنّفون من زوجاتهم 5% ونساء يلجأن للسحر والشعوذة من أجل السيطرة زوجة تضرب زوجها بسلك كهربائي وفارق السن بين الأزواج يعرض الرجال للتنمر

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://sabq.org/h9vZX8>

هادي العصيمي - مكة المكرمة

هل عنف الزوجات ضد الأزواج أصبح ظاهرة في المجتمعات العربية وهل يمكن أن يلجأ الرجل العربي لمتخصص يساعده؟ جميع هذه التساؤلات طرحت على نائب رئيس مجلس إدارة جمعية واعى. وكشف الدكتور حميد الشايحي - نائب رئيس مجلس إدارة جمعية واعى حقيقة الإعلان المثير للجدل المنسوب للجمعية لمساعدة ضحايا العنف الزوجي من الرجال بأنه مجرد مزحة وليس للجمعية علاقة بهذا الإعلان.. وفي المقابل شكره على هذا وتم التواصل معه في حينها وحذف التغريدة ولكنه كشف لنا ما كان مستورا لزيادة الاتصالات حول العنف ضد الرجال وطلب استشارات أسرية والرقم الموجود في الإعلان صحيح وهو رقم جمعية واعى الذي يستقبل الاستشارات الأسرية والاجتماعية وتابعا عدداً من الاتصالات من الرجال الذين يطلبون استشارة.

وأوضح الدكتور حميد الشايحي - نائب رئيس مجلس إدارة جمعية واعى عبر برنامج يا هلا على قناة روتانا خليجية بأن 90% في عدد الاستشارات الأسرية من النساء لأن المرأة عندها حرص أكثر للمحافظة على بيت الزوجية في المقابل الرجال عددهم قليل في الاستشارات الأسرية، مشيراً إلى أن نسبة الرجال الذين يُعنّفون من زوجاتهم 5% في المملكة وفقاً لدراسة قامت بها مها المنيف، وهذا يدل على أن الصورة النمطية أظهرت أن هناك تعنيفاً من قبل الزوجات على أزواجهن بالضرب والعنف الجسدي.

وأضاف: ومن الحالات التي وردتنا تعرض زوج لضرب من زوجته بسلك كهرباء قصص حقيقية لأشكال وأنواع العنف الذي يتعرض لها بعض الرجال من الزوجات كما وردت لدينا عنف لفظي وعاطفي في حقه الشرعي والإهانة وعدم التقدير وكذلك بعض الحالات تحدث عندما يحدث فارق كبير في السن بين الأزواج مثلاً يتزوج الرجل كبير السن من زوجة صغيرة السن وتعرضهم إلى التنمر وخصوصاً إذا كان مقعداً أو عاجزاً.

وتابع: اتضح لدينا من خلال العلاقات الاجتماعية أن بعض النساء يلجأن للسحر والشعوذة من أجل السيطرة على الرجل لأن العنف في الأصل هو محاولة السيطرة على الطرف الآخر وهذا يعد إشكالية عقدية عندما تذهب الزوجة لسحر زوجها وهذا يعد ردة فعل والانتقام وبعض الحالات تتطور حتى يصل أن الزوجة تقتل زوجها فلماذا تلجأ الزوجة بهذا الفعل من السحر والشعوذة وهي حياتها أسوأ من أن أضيعها بسبب هذا الزوج.

"النيابة العامة": غرامة مخالفة نظام منتجات التجميل تصل إلى 5 ملايين ريال العقوبة تشمل إغلاق المصنع أو المستودع وإلغاء الترخيص والسجن 5 سنوات

المصدر: جريدة سبق الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://sabq.org/bjPMLG>

ذياب الشمري - الرياض
أوضحت النيابة العامة أن المنتج التجميلي هو أي منتج يحتوي على مادة أو أكثر معدّ لاستخدامه على الأجزاء الخارجية من جسم الإنسان، وتشمل الجلد والشعر والأظافر والشفاه، أو على الأجزاء الخارجية كالأسنان، أو الأغشية المبطنة للتجويف الفموي ونحوها؛ لأغراض التنظيف، أو لتغيير رائحة الجسم وتحسينه.
وقالت النيابة العامة عبر حسابها الرسمي على موقع تويتر: "يُعد مخالفاً لأحكام نظام منتجات التجميل، كل من شرع أو استعمل معلومات غير صحيحة للترويج للمنتج التجميلي سواء عليه أو في الدعاية له."
وشدّدت على أن العقوبات تكون بغرامة تصل إلى 5 ملايين ريال، مع إغلاق المصنع أو المستودع إلى حين تصحيح المخالفة، وإلغاء ترخيص المصنع أو المستودع، والسجن مدة تصل إلى 5 سنوات.
وتابعت: "تجاوز مضاعفة العقوبة عند تكرار ارتكاب المخالفة، وتعد هذه الأفعال من الجرائم الكبيرة الموجبة للتوقيف."

"هدف" : 100 ألف مستفيدة من برنامج دعم نقل المرأة العاملة "وصول"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

https://www.aleqt.com/2021/09/28/article_2179511.html

"أعلن صندوق تنمية الموارد البشرية "هدف" تجاوز عدد المستفيدات من برنامج دعم نقل المرأة العاملة "وصول" 100 ألف مستفيدة.

وكان "هدف" قد رفع سقف الدعم المالي للمستفيدات من "وصول" إلى 1100 ريال بدلا من 800 ريال شهريا بناء على التحسينات التي أجريت عليه بهدف استفادة أكبر عدد من المتقدمات للبرنامج وتيسير وتسهيل إجراءات التسجيل في ظل دعم الصندوق لتمكين المرأة السعودية الموظفة في القطاع الخاص.

حيث بمقدور المسجلات الاستفادة من الدعم عبر خصم 80% من تكلفة كل رحلة بعد رفع الحد الأعلى إلى 1100 ريال في الشهر للمستفيدين بأجر شهري أقل من 6000 ريال وبحد أعلى 800 ريال في الشهر للمستفيدين اللواتي تتراوح أجورهن الشهرية بين 6001 إلى 8000 ريال. كما تم تمديد فترة الاستفادة من البرنامج إلى 24 شهراً بدلاً من 12 شهراً. وحرصاً على سلامة المستفيدين من "وصول" وضمان الجودة والأمان في النقل يتم تقديم الخدمة عبر الشركات المرخصة من وزارة النقل ويمكن للراغبين بالمشاركة كقائدات مركبة الانضمام للشركات المرخصة والمعتمدة في البرنامج حيث يغطي جميع مناطق المملكة.

يشار إلى أن "وصول" يهدف لإيجاد حلول للتخفيف من عبء تكاليف النقل عن السعوديات العاملات في القطاع الخاص وتحسين وتطوير بيئة نقل المرأة من وإلى مقر العمل، وذلك من خلال تأمين خدمة المواصلات بشكل آمن وذو جودة وسلامة عاليتين للمرأة العاملة من وإلى مقر العمل بالشراكة مع شركات توجيه مركبات الأجرة الخاصة من خلال التطبيقات الذكية المرخصة. ودعا صندوق تنمية الموارد البشرية الراغبين بالتسجيل لزيارة (وصول).



التستر.. الجريمة وفلسفة العقاب

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 22 صفر 1443هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.alriyadh.com/1909965>

محمد الحيدر

يظل التستر التجاري جريمة متكاملة الأركان، يشارك فيها عن عمد مواطنون استمروا الكسل والكسب البسيط، والركون بعيداً عن دائرة النظام، وبسطوا أيديهم لفئات من الوافدين، يلقون بالفتات لمن أقدم على هذا العمل غير الشرعي من المواطنين، واستباحوا حرمة الاقتصاد السعودي، فزادت تحويلاتهم الخارجية، وحُرم الوطن من التدوير الاقتصادي لتلك المبالغ الطائلة.

وبخلاف الإضرار بالاقتصاد، فإن التستر التجاري له مخاطر أمنية واجتماعية، ويمهد الأرض لمنافسة غير عادلة، تزيد معها حالات الغش التجاري، وتزايد معه البطالة، وتحتكر أنشطة تجارية أصبحت قاصرة على فئة من المتستر عليهم، ومن ثم تزايد أعدادهم في سوق العمل وتقلص أعداد المواطنين، مما يؤثر في البنية الديموغرافية للمملكة، كما يزيد على الدولة أعباء الإنفاق على المرافق الخدمية بأشكالها المختلفة، الصحية، والتعليمية وغيرها.

لم تقف المملكة ممثلة في وزارة التجارة مكتوفة الأيدي، وتم سن التشريعات، واستحدثت فلسفة جديدة للعقاب، ولكن لأن القيادة حريصة كل الحرص على أبنائها، ولا تريد لهم الوقوع في براثن تلك الجرائم، فقد أمهلت المتسترين فرصة تلو الفرصة، لتصحيح أوضاعهم بأنفسهم قبل أن يقعوا تحت طائلة النظام والعقوبات الشديدة، فحسناً فعلت وزارة التجارة أن أطالت أمد فترة التصحيح، بل جعلت التقديم إلكترونياً لمن يرغب في تصحيح أوضاعهم، من خلال منصة البرنامج الوطني لمكافحة التستر، لتمد إلى السادس عشر من فبراير 2022م.

إن تلك الخطوة الجيدة جدية أن تجتذب أصحاب النيات الحسنة كي يعودوا إلى جادة الطريق الاقتصادي الوطني، وهذا ما تحرص عليه وزارة التجارة، حيث لم يكن العقاب هدفاً أسمى تسعى إليه، بل جعلته في نهاية الطريق الذي مهدته الوزارة بمهلة تلو الأخرى، والأيام القادمة شاهدة على نبيل ومعدن أبناء الوطن الشرفاء.

محمد إبراهيم الحيدر

التشهير بعصابة المتحرشين

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر 2021م

<https://www.al-madina.com/article/753138>

أحمد عجب

كنت إلى وقت قريب أعتقد بأن المتحرش -رغم فداحة فعلته- يظل ضحية لبعض الدوافع اللحظية الخارجة عن الإرادة كالحرمان والنزوة الشيطانية، وكنت أرى أن تغليظ عقوبته أو التشهير به جور وإمعان في القسوة عليه، بجانب تعدي العقوبة للإساءة لسمعة أقاربه المرتبطين باسمه أو لقبه، لكنني بعد مشاهدة مظاهر التحرش البدائية التي شوهدت احتفالنا باليوم الوطني ٩١، وما صاحبها من فوضى، وعدم احترام للتعاليم الإسلامية والمناسبة الوطنية، هاأنذا أعلن تويتي عن فكرتي السابقة وأناشد بضرورة: التشهير بعصابة المتحرشين!

لا شك أن أول سؤال يتبادر لأذهان من هالتهم المقاطع الفاضحة للمتحرشين باليوم الوطني هو: هل يوجد لدينا نظام لمكافحة جريمة التحرش؟! والحقيقة أنه يوجد لدينا نظام صارم تصل العقوبة فيه للسجن سنتين /أو غرامة مئة ألف، كما يوجد لدينا جهات ضبط قوية وفعالة مع كافة المقاطع المتداولة، لكن العادة جرت بانبهار الناس بخبر (تم القبض) قبل أن تتلاشى الواقعة وتصبح طي النسيان لعدم إعلان منطوق العقوبة أو التشهير بالمدانين، ويظهر ذلك جلياً من اللا مبالاة التي بدت على الكثيرين لحظة القبض عليهم وهم يلوحون بشارة النصر ويكملون رقصاتهم ظناً منهم بأن الأمر لن يتعدى محضر ضبط وتعهد أو كفالة من ولي الأمر!!

لا أدري لماذا خلق بي خيالي وبدأت أتوقع صدور (بيان عاجل) جديد من (جمعية حقوق المتحرشين) تندد فيه بالأفعال المشينة التي بدرت من بعض منسوبيها باليوم الوطني، والتي تسيء لسمعة المتحرشين المتمرسين قبل أن تسيء للضحايا وأفراد المجتمع، إنهم مجموعة من المتحرشين الفشلة والأغبياء، وإلا هل يعقل أن يمارس الواحد منهم أفعاله المخلة وسط هذه الجموع الغفيرة التي تصور الاحتفالية بجولاتها، وسط كل هذا الزخم الهائل من رجال الأمن البواسل، وسط هذه التظاهرة الوطنية السارة التي ستكون سبباً بتغليظ العقوبة؟!

ودون التقليل أو التبرير لأولئك المتحرشين المغفلين، تجدر الإشارة إلى ضرورة مساءلة الضحية متى ساعدت بعدم التزامها بنظام حماية الذوق العام من حيث اللبس أو العفة، في وقوع أو تزايد حالات التحرش في اليوم الوطني، وكان حرياً بها أن تتجنب الأماكن المزدحمة والمأهولة بالشباب، والألا تمارس ما يمكن فهمه إحياء أو قابلية، وأن تبتعد كلياً عن تقديم نفسها كفريسة سهلة لصغار المتحرشين، كان حرياً بها أن تحتفل بإحدى الأسواق التجارية، أو ببيتها، أو بقلبها، وذلك أبلغ تعبير عن ولائها لتراب هذا البلد الغالي دون أن تريق قطرة حياء واحدة!

باعترادي أن محاكمة عصابة المتحرشين باليوم الوطني ٩١ يفترض أن تكون علنية، وبقاعة كبرى، ويتم إحضار المتحرشين مصفدين، ووضعهم بقفص الاتهام بجانب من حرضهم أو اتفق معهم أو ساعدتهم، وأن تبلغ العقوبة سقفها المغلظ، وأن يتم التشهير بالمدانين ليس بصحيفة محلية وإنما بقناة (ناشيونال جيوغرافيك)!



كاريكاتير



المصدر: جريدة الرياض الاربعاء
22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر
2021م

<https://www.alriyadh.com/1910002>

بناء الهناجر أو السواتر يعدّ مخالفة وتشوه بصري



المصدر: جريدة المدينة الاربعاء
22 صفر 1443 هـ - 29 سبتمبر
2021م

<https://www.al-madina.com/article/75313>